الإعلان الدستوري الصادر من رئيس الجمهورية المؤقت: (۱) بعد الاطلاع على الإعلان الصادر من القيادة العامة للقوات المسلحة في ٣ يوليو ٢٠١٣:

قـــرر المادة الأولى

حل مجلس الشورى

المادة الثانية ينشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.



المعلان الدستوري الصادر يوم ٥ يوليو ١٦٠٠

<sup>(</sup>١) الجريدة – الرسمية العدد ٢٧ (مكرر) في ٦ يوليو سنة ٢٠١٣